

غرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة الرباط- سلا - القنيطرة

+٥٢٠٥٦+ | ٨٠٤١٩٨ | +٩٨٣٥ | +٥٨٥ | Q٧٥٤ - ٥٦٥ - ٧١٢٥٠.
Chambre de Commerce d'Industrie et de Services de la Région de Rabat - Salé - Kénitra

Rabat, le 29 رابي 2019 في الرباط، في

N°

٤١٥

رقم

قرار إداري

لرئيس غرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة الرباط، سلا، القنيطرة بإجراء امتحانات الكفاءة المهنية

إن رئيس غرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة الرباط، سلا، القنيطرة

- طبقاً لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.13.09 الصادر بتاريخ 10 ربیع الآخر 1434 الموافق 21 فبراير 2013 المتعلق بالنظام الأساسي لغرف التجارة والصناعة والخدمات بالمغرب؛
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 008-58-1 الصادر بتاريخ 04 شعبان 1377 الموافق 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تتميمه؛
- بمقتضى المرسوم رقم 80-602-2 الصادر بتاريخ 02 ربیع الأول 1401 الموافق 09 يناير 1981 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بموظفي غرف التجارة والصناعة والخدمات بالمغرب، كما تم تغييره و تتميمه حسب التعديل رقم 1 بتاريخ 22 دجنبر 2016 تحت رقم 8641؛
- بناء على المرسوم رقم 345-62-2 الصادر بتاريخ 15 صفر 1383 موافق 08 يوليوز 1963 بشأن النظام الأساسي الخاص بأسلاك الإدارة المركزية والموظفين المشتركين بين الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره و تتميمه بالمرسوم رقم 2.62.675 الصادر بتاريخ 28 صفر 1401 موافق 05 يناير 1981؛
- بناء على المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة والإطار؛
- طبقاً للمرسوم رقم 02.05.1367 بتاريخ 29 شوال 1426 الموافق (2 دجنبر 2005) بتحديد مسيرة تنفيذ وتقدير موظفي الإدارات العمومية ولاسيما المادة 12 منه وبناء على قرار الوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1725.06 صادر في 2 رجب 1427 (28 يوليوا 2006) بتحديد نموذجي بطاقة تنفيذ وتقدير تقدير موظفي الإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.10.454 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المحررين المشتركة بين الوزارات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات (ج.ر. عدد 5386 بتاريخ 11 ذو الحجة 1426 - 12 يناير 2006)؛
- بناء على المرسوم رقم 2.10.453 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المساعدين الإداريين المشتركة بين الوزارات،

قرار مالي:

فصل فريد: تجرى يوم 20 يونيو 2019 امتحانات الكفاءة المهنية بمقر غرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة الرباط، سلا، القنيطرة، الكائن بـ 1، زنقة غاندي الرباط، لولوج المناصب التالية :

- (01) محرر واحد من الدرجة الأولى.
- (01) تقني واحد من الدرجة الأولى.
- (01) مساعد إداري واحد من الدرجة الأولى.

وتفتح هذه الامتحانات في وجه المرشحين المتوفرين على أقدمية 06 سنوات من الخدمة الفعلية بالصفات التالية :

- محرر من الدرجة الثانية.
- تقني من الدرجة الثانية.
- مساعد إداري من الدرجة الثانية.



الرئيس

عبد الله عبد الله